

32 - التعليق على روضة الناظر (الشرح الثاني) - الإجماع لا ينسخ

ولا ينسخ به - الشيخ سعد الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

قال المصنف رحمه الله فصل اما الاجماع فلا ينسخ. فلا ينسخ اي نعم. نعم. لانه لا يكون الا بعد انقراض زمن النص والنسخ لا يكون الا

بنص ولا ينسخ بالاجماع - 00:00:00

لان النسخ انما يكون لنص والاجماع لا ينعقد على خلافه لكونه معصوما عن الخطأ وهذا يفضي الى اجماعهم على الخطأ ان قيل

فيجوز ان يكونوا ظفروا بنص كان خفيا اقوى من النص الاول او ناسخ له - 00:00:20

قلنا فيضاف نسخ الى النص الذي اجمعوا عليه. لا الى الاجماع. هم هذه مسألة الاجماع هل ينسخ يلغى بعد ان انعقد واذا وهل الاجماع

ينسخ النص هاتان المسألة يقول فصل - 00:00:40

فاما الاجماع فلا ينسخ لا يجوز نسخة يا جماعة لان الاجماع اذا انعقد في لحظة عصمت الامة من الاجماع على خطأ بنص الحديث ان

الله لا لا يجمع امتي على ضلالة - 00:01:04

فاذا قلنا بانه بعد ما انعقد الاجماع جاء ما ينسخه اجماع اخر قلنا ان الامة اجمعت اولا على ضلالة وهذا ثانيا يقال قائل ان قد نجد

نصا ونقول المصنف يقول لانه لا يكون الا بعد انقراض زمن النص - 00:01:28

سيأتينا في الاجماع شرط الاجماع تعريفهم قالوا اتفاق مجتهدي امة محمد صلى الله عليه وسلم بعد موته على امر ديني لابد ان

يكون بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:54

ما يحصل لو الصحابة اجمعوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا لا عبرة بذلك الاجماع لان الاجماع هو ما كان في بعد موت النبي

صلى الله عليه وسلم - 00:02:12

مع وجود النبي صلى الله عليه وسلم العبرة بنزول الوحي من القرآن والسنة فاذا لانه لا يكون الا بعد انقراض الزمن النص انقراض زمن

النص بموت النبي صلى الله عليه وسلم ليس انقراض الجيل لا المراد به موت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:22

نزع عدم نزول الوحي اذا كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يكفي فيه وجود الوحي ثم قال والنسخ لا يكون الا بنص النسخ

اصلا لا يكون باجماع ولا بقياس. القياس سيأتينا البحث به - 00:02:44

هل ينسخ به بناء على من جوزه كما ذكر المصنف بناء على انه مأخوذ من نص فيرجع النسخ الى النص لكن هذا ليس بحثنا الان

سيأتي ان شاء الله يقول ووالنص النسخ لا يكون الا بنص - 00:03:09

وهذا قول الجمهور نلم الاربعة وغيره ولا ينسخ بالاجماع ها هنا المسألة الثانية تأتي الى نص شرعي وتقول هذا النص منسوخ قال

وجود الاجماع نسخه الاجماع من يوم ما يقولون مثلا بحديث - 00:03:28

الطلاق بالثلاث ابن عباس كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث واحدة ابي بكر ابي بكر وزمن عمر فرأى عمران الناس تتابعوا

على ذلك وامضاه عليهم ثم جاء من يقول انه - 00:03:55

بل الذي دل على هذا الحديث جاء بعد ذلك اجماع الناس على ما زمن عمر على نسخ ذلك النص يقال ان النسخ الناسخ والاجماع

يعني من بعد عمر اتفق الناس ثم خالف ابن عباس - 00:04:18

بعد ذلك قالوا انه الاجماع على ان من طلق ثلاثا وقع لانه اجمع في زمن عمر الصحابة وهنا قضية هل هذا الاجماع صحيح ينعقد على

خلاف النص بل الذين رأوا ذلك قالوا اصلا عمر - 00:04:40

وافق النسخ الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس لانه خالف النص اجتهاده وافق النسخ الذي لم يبلغهم حتى مات عمر وهذا ما ذكره المصنف قال ولا ينسخ بالاجماع لان النسخ انما يكون للنص لنص - 00:05:14

والاجماع لا ينعقد على خلافه لكونه معصوما عن الخطأ كان النص قائما ولم ينسخ كيف يأتي الامة وتجمع على خلاف النص؟ هذا لا يمكن لانه الغاء للنص الذي مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو محكم - 00:05:38

كيف تخالفه الامة بل وتجمع على ذلك هذا لا يمكن لان لاجماع لا لا تجتمع الامة على ظلاله طيب وهذا يفضي الى اجماعهم على الخطأ يعني اما النص هو الحق - 00:05:58

وين من الاجماع؟ الذي يخالفه هو الحق. اذا لم يبقى الا النص والاجتماع لا يمكن النص يكون مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو محكم ثم يلغى لا يلغى الا - 00:06:14

بوحى ولا وحي بعده اذا لو حصل الاجماع وقلنا انه هو الناسخ لذلك قلنا اذا هذا خطأ طيب طين هنا الاشكال. قال فان قيل فيجوز ان يكونوا ظفروا بنصه - 00:06:26

كان خفيا اقوى من النص الاول او ناسخ له يعني ان هؤلاء الذين اجمعوا ولم نرى اجماعهم ها لم نرى دليله هم ظفروا اصلا بالدليل نسخ الاول ثم اجمعوا ثم - 00:06:47

نسي الدليل ولم ينقل وبقي الاجماع قلنا فيضاف النسخ الى النص الذي اجمعوا عليه لا الى الاجماع اذا نقول الحكم المنسوخ نسخ بدليل نص اخر لا نقول نسخ بالاجماع صورت هذا الشيء هذا مراد - 00:07:09

ما دام انكم تقولون انه كان هناك دليل ولذلك بعض العلماء يذكر هذه المسألة ويقول الاجماع يمكن ان يكون مبني على دليل لم ينقل هذا غير صحيح ان الشريعة محفوظة - 00:07:34

محفوظة لكن قد يكون بعض الاجماعات مبني على قياسات العمومات سيأتي شخص ويقول هنا اجماع لكن ما له دليل. الدليل الاجماع القياس الذي حصل قاسى وتوافق وصار اجماع ليس لانه لابد كل اجماع يكون على - 00:07:57

على نقل واذا الاستغنى بالنقل عن الاجماع اذا لو كان لو وجد مثل هذه الصورة ينسب النسخ الى النص لا الى الاجماع لكن قد يتجاوز بعض الناس بعدم وجوده للنص - 00:08:20

يقول لا يمكن للامة ان تجمع الخلاف الظاهر النص الا وانه وجد دليل لكن لا نعرفه يقول هذا منسوخ بالاجماع. يوجد بعض العبارات من هذا وهو في الحقيقة لا ليس نسخا بالاجماع وانما - 00:08:39

ونسكن بالنص لكن حصل الاجماع عليه هذا بالنسبة لمسألة اليوم مسألة القياس تحتاج الى مجلس طويل ما بعد من التنبيه وغيره الله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. واله وصحبه اجمعين - 00:08:57

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:09:23